

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١١٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٦ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق اوضاع فرع تلقى حالى لشركة تروبيكانا لتداول الاوراق المالية الى فرع تنفيذ من الفئة الثانية الكائن فى (٥٨ ش النحاس - الدور الثانى - شقة رقم ٢ قسم اول طنطا - الغربية) على ان يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالاداره المختصة

والتاشير فى السجل التجارى المختص بذلك

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوى

رئيس الهيئة

